

الغدير

[276] فأرسل إلى الحجاج فاعرف حسابه * وأرسل إلى جزء وأرسل إلى بشر ولا تنسين النافعين كليهما * ولا ابن غلاب من سراة بني نصر وما عاصم منها بصفر عيابه * وذاك الذي في السوق مولى بني بدر وأرسل إلى النعمان واعرف حسابه * وصهر بني غزوان إنني لذو خبر وشيلا فسله المال وابن محرش * فقد كان في أهل الرساتيق ذا ذكر فقاسمهم أهلي فداؤك إنهم * سيرضون إن قاسمتهم منك بالشر ولا تدعوني للشهادة إنني * أغيب ولكني أرى عجب الدهر نؤوب إذا آبوا ونگزوا إذا غزوا * فأني لهم وفر ولسنا أولي وفر إذا التاجر الداري جاء بفارة * من المسك راحت في مفارقهم تجري م - فقاسم عمر هؤلاء القوم فأخذ شطر أموالهم نعلا بنعل، وكان فيهم أبو بكرة فقال إنني لم آل لك شيئا فقال: أخوك على بيت المال وعشور الإبله فهو يعطيك المال تتجربه فأخذ منه عشرة آلاف ويقال: قاسمه فأخذ شطر ماله) 21 - وصادر الحرث بن وهب أحد بني ليث بكر بن كنانة وقال له: ما قلاص وأعبد بعثها بمائة دينار ؟ قال: خرجت بنفقة لي فاتجرت فيها. قال: وأنا وإنا ما بعثناك للتجارة، أدها. قال: أما وإنا لا أعمل لك بعدها. قال: أنا وإنا لا أستعملك بعدها. راجع فتوح البلدان للبلاذري ص 90، 226، 392، تاريخ الطبري 4 ص 56، 205، العقد الفريد 1 ص 18 - 21، معجم البلدان 2 ص 75، صبح الأعشى 6 ص 386، 477، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد 1 ص 58، ج 3 ص 104، سيرة عمر لابن الجوزي ص 44، تاريخ ابن كثير 7 ص 18، 115، و ج 8 ص 113، السيرة الحلبية 3 ص 220، الإصابة 3 ص 384، 676، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص 96، الفتوحات الإسلامية 2 ص 480. قال الأميني: أنا لا أدري إن قامت البينة عند الخليفة على أن تلك الأموال مختلصة من بيت مال المسلمين، فلم لم يصادر كلها، وإن كان يحس أن هناك أموالا مملوكة لهم فهل من المعقول أن يقدر ذلك في الجميع بنصف ما بأيديهم حتى النعل والنعل ؟ وقد عد ذلك سیرتا له، قال سعيد بن عبد العزيز: كان عمر يقاسم عماله نصف ما أصابوا (1) وإن لم

(1) الإصابة 2 ص 410. *